

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٨٦٠ لسنة ٢٠٢٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ،

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ،

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية ،

وعلى كتاب السيدة القاضية رئيس محكمة حلوان الابتدائية المؤرخ ٢٠٢٣/١٢/٩ ،

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر اتفاق جلسات دائرة جنح مستأنف حلوان ، المعصرة ، التبين ،
١٥ مايو وجنح مستأنف المعادي ، البساتين ، دار السلام - من مقرهما الحالي
الكاٌن (١٨) شارع شريف - حلوان إلى المقر الجديد الكائن داخل مركز الإصلاح
والتأهيل بامتداد مدينة ١٥ مايو - محافظة القاهرة .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم الإثنين الموافق ٢٠٢٤/١/١

تحريراً في ٢١/١٢/٢٠٢٣

وزير العدل

المستشار / عمر مروان